

الفرع الأول: المنهج الاستدلالي

Inférence méthodologique

المنهج الاستقرائي Méthode inductive

المنهج الاستنباطي Approche déductive

من خلال هذا الفرع سنتطرق إلى تحديد ماهية المنهج الاستدلالي ثم تطبيقاته في العلوم القانونية.

- ❖ فما هو المقصود بالمنهج الاستدلالي ؟
- ❖ هل الاستدلال مجرد عملية منطقية أولية أم سلوك منهجي؟
- ❖ هل الاستدلال هو البرهان؟
- ❖ ماهي مبادئه؟
- ❖ ما هي أدواته؟
- ❖ كيف يطبق المنهج الاستدلالي في العلوم القانونية؟ وما هي الاشكالات المرتبطة بتطبيقه في القانون؟
- ❖ هل تطبيقه يقتصر على المستوي القضائي أم يمتد ليشمل المستوي التشريعي؟
- ❖ كيف يطبق القاضي المنهج الاستدلالي في تكيفه للمسائل ما اذا كانت مسائل واقع أو قانون؟
- ❖ كيف يستطيع القاضي الوصول لحل المسائل المعروضة عليه باستخدام الاستدلال؟
- ❖ كيف للمشرع أن يستعمل المنهج الاستدلالي في وضعه و سنه للقوانين الجديدة؟

QUE SIGNIFIE L'INFÉRENCE MÉTHODOLOGIQUE

أولاً: مفهوم المنهج الاستدلالي ما المقصود بالمنهج الاستدلالي؟

1- تعريف الاستدلال: DÉFINITION

- ✓ يعرف الاستدلال بأنه البرهان الذي يبدأ من قضايا مسلم بها ويسير إلى قضايا تنتج عنها بالضرورة دون اللجوء إلى التجربة المادية المحسوسة (المخبرية).
- ✓ وإن كان الميدان الأصلي للاستدلال هو الرياضيات فإن تطبيقاته لا تقتصر على هذا العلم فقط بل سائر العلوم الأخرى، فالقاضي مثلاً يعتمد على الاستدلال في البحث عن الحلول القانونية للقضايا التي تعرض عليه

✓ هل المقصود بالاستدلال هو تلك العملية المنطقية الأولية أم ذلك السلوك المنهجي لتحصيل الحقيقة؟

✓ ويجب التفرقة بين:

1. الاستدلال كعملية منطقية أولية:

✓ هو ذلك البرهان الدقيق مثل القياس أو الحساب الذي يعتمد فيه الباحث علي قوانين علمية .

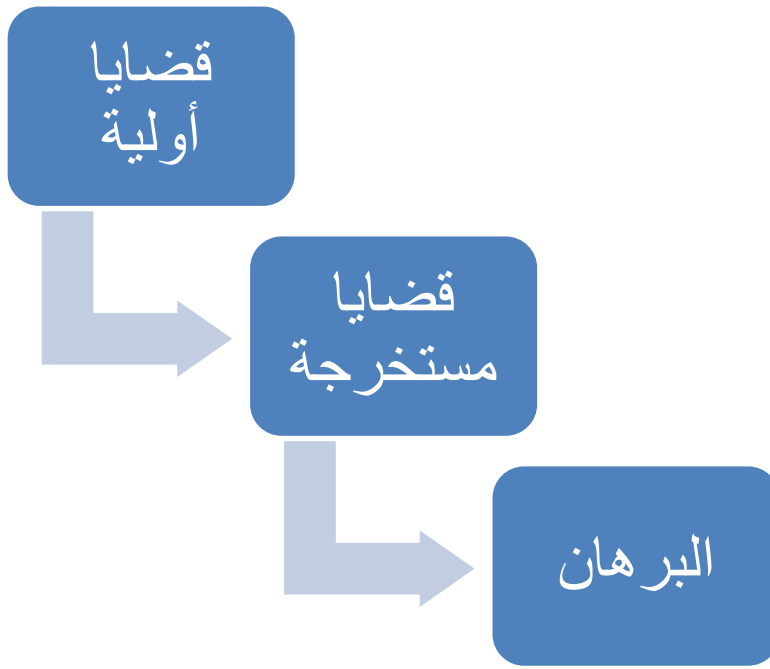
2. الاستدلال كسلوك منهجي لتحصيل الحقيقة:

✓ فهو السلوك العام المستخدم في مختلف العلوم وهو التسلسل المنطقي المنتقل من مبادئ أو قضايا أولية إلى قضايا أخرى تستخلص منها بالضرورة دون استعمال التجربة

✓ هل الاستدلال هو البرهان؟

✓ ولتحديد المفهوم الدقيق للاستدلال يجب أيضا أن نفرق بينه وبين البرهنة، فالاستدلال هو الانتقال من قضايا إلى قضايا أخرى، ناتجة عنها بالضرورة وفقا لقواعد منطقية أما البرهنة فهي أخص من الاستدلال إذ تدل على صدق النتائج انطلاقا من التسليم بصحة المقدمات.

فالبرهنة هي جزء من الاستدلال، نستعملها عند الحاجة إلى إثبات صدق النتائج.



2- مبادئ الاستدلال:

يقصد بها القضايا الأولية غير مستنتجة من غيرها وهي تعتبر نقطة البداية لكل استدلال ويقسم رجال المنطق مبادئ الاستدلال إلى:

أ- البديهيات

- تعرف البديهية بأنها قضية بينة بذاتها وليس من الممكن أن يبرهن عليها، إذ تعد صادقة بلا برهان، عند كل من يفهم معناها مثال:
- القانون يقتض علي تحقيق العدل و قاصر علي تحقيق العدالة
- من خلال هذا التعريف يمكن أن:
- نستنتج خصائصها:
- البديهية بينة بذاتها تتبين للعقل تلقائيا دون الحاجة إلى برهان ، قضية أولية غير مستنبطة من غيرها من القضايا

ب - المسلمات أو المصادر

- المسلمة هي فكرة يصادر على صحتها مع عدم بيانها بوضوح للعقل ولكننا نتقبلها نظرا لفائدتها ولأن صحتها لا تؤدي إلى تناقض ومن خلال هذا التعريف نستنتج أن المسلمات أقل يقينية من البديهيات فهي ليست بينة بذاتها وإنما يصادر على صحتها، لأن كل استدلال ينطلق منها يصل إلى نتائج صحيحة غير متناقضة ومن أمثلة ذلك: نسلم أن تصرف الإنسان مرتبط بتحقيق المنفعة له كونه كائن غرضي.

ج - التعريفات

- هو التعبير عن ماهية الشيء المعروف بمصطلحات مضبوطة بحيث يصبح التعريف جامعا مانعا يجمع كل صفات الشيء محل التعريف و خصائصه وهاتان الخاصيتان هما اللتان يمنحان الشيء المعروف هويته الحقيقية.

أ- البديهيات: تعرف البديهية بأنها قضية بينة بذاتها وليس من الممكن أن يبرهن عليها، إذ تعد صادقة بلا برهان، عند كل من يفهم معناها مثال: جوهر القانون يمثل المثل الأعلى للعدل.

من خلال هذا التعريف يمكن أن نستنتج خصائصها: البديهية بينة بذاتها تتبين للعقل تلقائيا دون الحاجة إلى برهان قضية أولية غير مستنبطة من غيرها من القضايا .

ب- المسلمات (المصادر): المسلمة هي فكرة يصادر على صحتها مع عدم بيانها بوضوح للعقل ولكننا نتقبلها نظرا لفائدتها ولأن صحتها لا تؤدي إلى تناقض ومن خلال هذا التعريف نستنتج أن المسلمات أقل يقينية من البديهيات فهي ليست بينة بذاتها وإنما يصادر على صحتها، لأن كل استدلال ينطلق منها يصل إلى نتائج صحيحة غير متناقضة ومن أمثلة ذلك: نسلم أن تصرف الإنسان مرتبط بتحقيق المنفعة له.

ج- التعريفات: هو التعبير عن ماهية الشيء المعرف بمصطلحات مضبوطة بحيث يصبح التعريف جامعا مانعا يجمع كل صفات الشيء محل التعريف وخصائصه وهاتان الخاصيتان هما اللتان يمنحان الشيء المعرف هويته الحقيقية.

1 أدوات الاستدلال

تقتضي العملية الاستدلالية أدوات معينة يستخدمها الباحث لاستخراج النظريات والمبادئ من القضايا الأولية أو المقدمات وهذه الأدوات هي:

ب- القياس: وهو عملية منطقية ينطلق منها من مقدمات مسلم بصحتها ويتم التواصل إلى نتائج عبارة عن تحصيل حاصل، بحيث تكون النتائج المتحصل عليها موجودة في المقدمات بطرق ضمنية.	أ- البرهان الرياضي: هو عملية منطقية تنطلق من قضايا أولية صحيحة إلى قضايا أخرى ناتجة عنها بالضرورة وفق لقواعد منطقية ورياضية وفي عملية البرهنة نسلم بصحة المقدمات لأن الهدف منها هو البرهان على صحة النتائج المترتبة على المقدمات، فالنتائج المتوصل إليها من خلال البرهان الرياضي لم تشتمل عليها المقدمات فهو يأتي دوما بحقيقة جديدة يتم التواصل إليها عن طريق التسلسل المنطقي من النتائج المتحصل عليها.
د- التركيب: هو عملية منطقية تنطلق من مقدمات صحيحة إلى نتائج معينة وهذه المقدمات هي عبارة عن عمليات استدلالية منطقية ويتم التركيب بينها للوصول إلى نتيجة.	ج- التجريب العقلي: وهو قيام الباحث ذهنيا بوضع فرضيات وتجارب وهو يختلف عن المنهج التجريبي فهذا الأخير يقوم على الملاحظة والفرضية والتجربة الخارجية (المادية)، بينما التجريب العقلي يكون داخل العقل.

ثانيا: دور المنهج الاستدلالي في العلوم القانونية

هل تطبيق المنهج الاستدلالي قاصر على القاضي أم كذلك المشرع؟

لقد ساهم المنهج استدلالي في بناء العلوم القانونية ومازال يطبق فيها بشكل كبير
وسنحدد كيفية تطبيقه على المستويين:

- القضائي
- والتشريعي
- وتقدير ذلك (الانتقادات).

1- تطبيقات المنهج الاستدلالي في القضاء:

يتلخص دور المنهج الاستدلالي على المستوى القضائي في إرشاد القاضي
✓ في تكييف القاضي للمسائل محل النزاع المعروض عليه
✓ لحل النزاعات فالحكم ما هو إلا نتيجة لعملية استدلالية يقوم بها القاضي ابتداء من
تكييف الوقائع إلى غاية إصدار الحكم.

أ- دور المنهج الاستدلالي في تكييف المسألة محل النزاع (مسألة قانون أو مسألة واقع):

تعهد مسألة تكييف النزاع إلى القاضي، إذ يطبق هذا الأخير القياس على المسائل
المعروضة عليه وتعتبر القاعدة القانونية من مقومات القياس المنطقي.

القاعدة العامة:

وعليه فإذا لم يكن حل النزاع ممكنا إلا بربط الوقائع المادية التي تشكل مقدمة صغرى
للقياس بالقاعدة القانونية التي تشكل المقدمة الكبرى، فإن المسألة مسألة قانون أما مسألة
الواقع هي التي يمكن حل النزاع فيها بربط الوقائع المادية التي تشكل المقدمتين الصغرى
والكبرى

ولتوضيح ذلك نذكر المثال الآتي:

قام A ببيع عقار إلى B بتاريخ 02 جانفي 1994 ولم يقم هذا الأخير بتسجيله بعد مرور
سنة قام A ببيع نفس العقار إلى C وقام هذا الأخير بتسجيله بتاريخ 05 أفريل 1995
حدد طبيعة المسالتين الآتيتين:

- أي المشتريين أسبق في شراؤه للعقار؟
- لمن انتقلت الملكية؟

إذا طرح السؤال الآتي: أي المشتريين أسبق تاريخا في شراؤه للعقار؟ الإجابة على هذا
السؤال يجب مقارنة التاريخين لمعرفة أيهما أسبق عن طريق القياس المنطقي الآتي:
مقدمة كبرى: تاريخ 01 جانفي 1994 أسبق من تاريخ 05 أفريل 1995، المقدمة
الصغرى: عقد بيع B بتاريخ 01 جانفي 1994 وعقد C بتاريخ 05 أفريل 1995؛ النتيجة:
عقد B أسبق تاريخا من عقد C (مسألة هذا المثال هي مسألة واقع)
أما لو طرحنا السؤال الآتي: إلى أي من المشتريين تنتقل الملكية؟

الإجابة عن هذه الإشكالية مرتبطة بما يقرره القانون وتنص المادة 793 من القانون المدني الجزائري، أن الملكية في عقد البيع بالنسبة للعقار لا تنتقل إلا بعد إتمام إجراءات التسجيل والشَّهْرُ العقاري، مقدمة صغرى وعقد البيع الخاص بعبيد تم شهره على عكس عقد البيع الخاص بمحمد، النتيجة: تنتقل الملكية إلى عبيد.(مسألة قانون)

ب- دور المنهج الاستدلالي في حل النزاعات القانونية:

المراد به كيفية اعتماد القياس كمنهجية معتمدة في حل النزاعات القانونية ويتم ذلك وفقا للنموذج الآتي:

- مقدمة كبرى (المبدأ القانوني).
- مقدمة صغرى (الوقائع المادية)
- النتيجة (الحكم، أي تطبيق القانون على الوقائع المادية وتسمى هذه الطريقة بالقياس الإقتراني).

2- تطبيقات المنهج الاستدلالي في التشريع:

يستعين المشرع بالمنهج الاستدلالي في إصدار التشريعات فينطلق من القواعد القانونية كمقدمات كبرى ليصل إلى قواعد قانونية أخرى عن طريق القياس فيمنع فعلا ما(قاعدة جديدة) من منعه لفعل آخر منصوص عليه(قاعدة قديمة) كلما كان يتمتع بنفس السبب وب نفس العلة. وبهذه الآلية يستطيع المشرع أن يتصدى للمستجدات التي لا يجد لها حلا.

مثال: المادة 342 من قانون العقوبات الصادر سنة 2006، التي تنص على تحريض القُصّر على الفسق والدعارة والمادة 141 من قانون حماية الطفل الصادر سنة 2015، الذي أضيفت له استعمال التكنولوجيا في ذلك.

خاتمة: تقدير المنهج الاستدلالي في العلوم القانونية

✓ للمنهج الاستدلالي دور في شتى مجالات العلوم حيث بدأ بعلم الرياضيات وانتهى بالعلوم الإنسانية علي غرار القانونية.

✓ ولقد انتقد جانب من الفقه المنهج الاستدلالي واعتبره منهجا جامدا ذلك أنه ينظر إلى الظواهر على أنها ثابتة ويصادر على صحتها، الأمر الذي يُمكن من تحكيم الأهواء الشخصية ولقد وُجهت عدة انتقادات لتطبيق المنهج الاستدلالي على العلوم القانونية:

- إن المبادئ التي يقوم عليها المنهج الاستدلالي كلها قضايا لا يمكن البرهنة على صحتها الأمر الذي يُمكن من تحكيم الأهواء الشخصية وفي ميدان العلوم القانونية يصادر على صحة القواعد القانونية لترتيب نتائج عليها. وإذا ما رجعنا إلى فلسفة القانون نجد أن المذاهب الشكلية تنظر إلى القاعدة القانونية على أنها ملزمة وعادلة بمجرد صدورها من الحاكم وتستبعد المصادر الأخرى وهو ما قد يؤدي الباحث لترتيب نتائج لا تنطبق مع الواقع ، وعليه أصبحت المنهجية المتبعة في تفسير القواعد القانونية منهجية جامدة تنطلق من النص كمُسلمة وتستبعد كل مصادر التفسير الأخرى.

- إن تطبيق المنهج الاستدلالي لا يخدم العلوم القانونية لأن هاته الأخيرة هي عبارة عن علوم إنسانية تدرس الظاهرة السلوكية والتي تمتاز بالديناميكية (متغيرة)، لذا دعي التجريبيون (أنصار المنهج التجريبي) لتطبيق المنهج التجريبي الذي يستطيع أن يدرس الظاهرة واقعا وفي وقتها الراهن وتعيين ما يضبطها من قوانين.

فالقاعدة القانونية ليست نابعة عن إرادة الحاكم وإنما عن المجتمع وتتغير بتغير الظروف الاجتماعية والاقتصادية ولذا تستوجب دراستها أنها دائما قابلة للتغيير كلما تغيرت ظروف المجتمع.(راي انصار التطور التاريخي)

غير أنه لا يمكن أخذ هذا النقد على إطلاقه وإنما يجب التوفيق بينهما، فإذا ما أردنا تفسير قاعدة قانونية ما أو تطبيقها فلا بد من استعمال المنهج الاستدلالي على نحو ما سبق ذكره، لكن إذا ما أردنا وضع نظريات جديدة فلا بد من الاستعانة بالمنهج التجريبي أو المنهج الجدلي وعليه فالانتقاد الموجه إلى المنهج الاستدلالي لا ينقص من أهميته.